

الدرس 22 من شرح مقدمة رسالة ابن أبي زيد القيرواني للفقير موسى بن محمد الدخيلة حفظه الله

موسى الدخيلة

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله - [00:00:00](#)

اما بعد فيقول المؤلف رحمه الله والطاعة لائمة المسلمين من ولاة امورهم وعلمائهم واتباع السلف الصالح واقتفاء اثارهم والاستغفار لهم وترك المراء والجدال في الدين وترك كل ما احذته زيتون - [00:00:20](#)

هذا اخر كلام له رحمه الله في هذه المقدمة في مقدمة رسالته توقفنا عند قوله والطاعة لائمة المسلمين من ولاة امورهم وعلمائهم اشار رحمه الله بقوله لائمة المسلمين من ولاة امورهم وعلمائهم - [00:00:41](#)

الى ان اولي الامر يدخل فيهم الامراء والعلماء اولو الامر الذين تجب طاعتهم كما سيأتي باذن الله تفصيله يدخل فيهم الامراء والعلماء والدليل على هذا ما ذهب اليه جماهير السلف من الصحابة - [00:01:05](#)

والتابعين وتابعيهم في تفسيرهم لقول الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم ما معنى قوله تعالى واولي الامر منكم الجواب هم العلماء والامراء - [00:01:28](#)

فهؤلاء من الصنفين من اهل العلم ومن اهل الامر تجب طاعتهم في غير معصية الله كما سيأتي باذن الله تجب طاعتهم ويجب اتباعهم كما امر بذلك ربنا في هذه الاية - [00:01:49](#)

وفي عدم تكرار الفعل مع اولي الامر اشارة الى الامر الذي ذكرت وهو ان طاعتهم ليست مطلقة وانما هي في غير معصية الله ولهذا قال الله اطيعوا الله واطيعوا الرسول ولم يقل واطيعوا اولي الامر منكم - [00:02:09](#)

لان طاعة اولي الامر تابعة لطاعة الله ورسوله. قال اطيعوا الله واعاد الفعل مع الرسول قال واطيعوا الرسول ثم لم يعيد الفعل مع اولي الامر لماذا لان طاعة الله مطلقة - [00:02:27](#)

وطاعة الرسول مطلقة تجب طاعة الله مطلقا وطاعة الرسول مطلقا في اي شيء اذ لا يأمر الرسول بمعصية الله ابداء عصمه الله من ذلك واما طاعة اولي الامر فانها واجبة اذا كانت تابعة لطاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:02:43](#)

او بعبارة اخرى اذا لم تكن مخالفة لطاعة الله وطاعة رسوله لذلك لم يتكرر الفعل واطيعوا الامام قال واولي الامر. عطف على ما سبق اشارة الى ان طاعة اولي الامر كما قلنا بالتبع لما تقدم. اذا المبحث الاول الذي نريد الوقوف معه - [00:03:02](#)

ان اولي الامر الذين تجب طاعتهم الذين ذكروا في هذه الاية وفي غيرها من النصوص يدخل فيهم العلماء والامراء طيب كيف نطيع العلماء نطيع العلماء بان نتبع توجيهاتهم وان نأخذ بنصائحهم في امور الدين - [00:03:22](#)

كل ما يتعلق بالدين من امور الاعتقاد او من الامور العملية الاحكام العملية او كذلك الامور التربوية او كذلك الامور التوجيهية ونحو هذا مما يتعلق بالدين فالواجب اتباع العلماء والاخذ بنصائحهم وتوجيهاتهم فهم اعلم منا من غيرهم يعني من العامة بدين الله تعالى - [00:03:44](#)

اعلم من العامة بما يحبه الله ويرضاه فهذا هو معنى طاعة العلماء. اذا طاعة العلماء في ماذا؟ في امور الدين. بان نستفتيهم في امور ديننا ان نسألهم عن ذلك وان نأخذ بفتاويهم وان نعمل توجيهاتهم ونصائحهم ووصاياهم فهذه طاعتهم. وهذا هو اتباع - [00:04:14](#)

وهم في امور الدين وطاعة اولي الامر من غير العلماء طاعة امراء انما تكون في غير ذلك مما ليس فيه معصية فكل ما امروا به مما ليس فيه معصية ولو كان في امور الدنيا اذا اوجبه فتجب طاعتهم. ما دام امرهم ليس فيه مخالفة لله ورسوله - [00:04:38](#)

فالطاعة واجبة فمثلا طاعة ولاة الامور في القوانين المنظمة للسير مثلا او القوانين المنظمة لبناء المساكن او القوانين المنظمة للتجارة او الصناعة او الفلاحة او غير ذلك مما ليس فيه معصية لا تجب طاعتهم في ذلك. اذا - [00:05:04](#)

فطاعة العلماء في ذاك وطاعة اولي الامر في هذا الامر الثاني الذي ذكرناه وبعض الناس في زماننا قد تجده طائعا لاولي الامر بمعنى الامراء تجده لا يخالف الامراء فيما يضعون من القوانين مما ليس مخالفا للشرع تجده طائعا مدعنا لذلك. لكن - [00:05:28](#)

لا يجد ادنى حرج في مخالفة العلماء والاختار بوصاياهم وتوجيهاتهم فقصر طاعة اولي الأمر على ايش؟ على الأمراء. ظن ان طاعة اولي الأمر المأمور بها في الشرع خاصة بالأمراء فلا يخالف الأمراء في - [00:05:55](#)

وهذا شيء حسن هذا شيء جميل مطلوب لكن لا يرجع لنصائح العلماء وتوجيهاتهم خصوصا عند الفتن خصوصا اذا وقعت الفتن والمت بالمسلمين. وما اكثر الفتن في زماننا هذا. وكثير من المسلمين بما بعده - [00:06:12](#)

عن توجيهات العلماء ونصائحهم في التعامل مع هذه الفتن كيف يتعاملون معها ما هو الموقف الصحيح منها ما الذي يجب فعله تجاهها كثير من الناس يبتعدون عن العلماء ويأخذون النصائح والتوجيهات ربما من الاعلاميين او المحللين المثقفين ونحو ذلك ممن يتكلم في وسائل الاعلام - [00:06:31](#)

بمختلف صنوفها والوانها. يأخذون مناهجهم وعقائدهم الدينية والمواقف الشرعية من اولئك المحللين والاعلاميين وغيرهم. ويتركون العلماء الذين ينظرون الى مآلات الامور الذين يقدر الامور بمقدار الشرع يزنونها بميزان الكتاب والسنة - [00:06:58](#)

وينظرون الى العواقب والمآلات وما يترتب على ذلك يتركون نصائحهم لانها تظهر لهم انها بعيدة كثير من الناس يتركون اقوال العلماء وفتاويهم في النوازل وفي الفتن الحاصلة لانهم يرونها بعيدة جدا عن الواقع - [00:07:24](#)

وبعد ان يأخذوا بوصايا اولئك الجهلة في الشرع من المثقفين وغيرهم تظهر لهم بعد فوات الاوان بعد مرور سنوات صحة وصايا وتوجيهات العلماء لكن بعد ان فات الاوان وزهق الامر من بين ايديهم - [00:07:44](#)

فلا ينفعهم حين ذلك ان يأخذوا بوصايا العلماء وقد وقعت المفاصد وفاتت المصالح التي رآها العلماء ولم يراها هؤلاء المثقفون المثقفون هؤلاء انما نأخذ بنصائحهم ووصاياهم فيما يحسنون وفيما يتقنون من امور الدنيا - [00:08:11](#)

واما امور الشرع فيجب ارجاعها لاهلها لاهل التخصص للعلماء. اذا القصد الامر الذي اردت الاشارة اليه هو ان طاعة اولي الامر تشمل طاعة الامراء وطاعة العلماء العلماء الربانيون الراسخون اهل الصدق والاخلاص اهل الورع والامانة - [00:08:34](#)

يجب الاختار بوصاياهم وتوجيهاتهم في الفتن التي تقع ووصايا العلماء وتوجيهاتهم في الغالب في الفتن الواقعة والنوازل الحادثة فيها الامر بلزوم اصل عظيم وهو التوؤدة وعدم العجلة التأني التأمل عدم اصدار الاحكام في اول الامر - [00:08:57](#)

قبل ظهور الامر ظهورا جليا واضحا كثير من الناس اذا وقع الأمر اليوم او في هذه الساعة يكونون اول من يتكلم وهم من غير العلماء يقع الأمر الآن فأول من يبدي موقفا شرعيا - [00:09:27](#)

ويفتي في المسألة ويتكلم فيها وتكون المسائل متعلقة بالدماء احيانا متعلقة بفوات مصالح باتلاف الحقوق امور عظيمة جدا ليست امورا هينة واول من يتكلم فيها هؤلاء الصغار العلماء دائما ينصحون في مثل هذه المواقف بالتوؤدة والتأني والتأمل. لم يكلفنا الله تعالى ان يكون لنا موقف - [00:09:48](#)

سابق على جميع الناس عند الفتن ما كلفنا الله بهذا. هل امرنا الله شرعا؟ ان يكون لنا في كل فتنة موقف وان يكون ذلك في اسرع وقت وقعت الفتنة اليوم او في الصباح وجب ان يكون لنا موقف في الصباح. ان يظهر لنا الامر وان يتجلى وان نكون مع هؤلاء ومع هؤلاء. اما مع او - [00:10:17](#)

اليوم في الصباح او في المساء احيانا الامور لا تنجلي لاهل العلم لاهل الخبرة والتجربة فكيف تنجلي لغيرهم؟ كيف تظهر لغيرهم؟ امور غير واضحة امور فيها التباسات مختلطة باشيء فيها غبش اهل البلد لن تظهر لهم اهل ذلك البلد الذي فيه فتنة لم تظهر لهم

فكيف بغيرهم ممن يتلقون - 00:10:40

الاخبار بهذه الوسائل المنتشرة الكثيرة التي فيها ما فيها من الكذب والزور والبهتان وغير ذلك. فالقصد الا يتسرع المسلم في اتخاذ المواقف. ان يتند ما كلفه الله. لو قدر وقعت فتنة اليوم ومبتغدا. غدا قبض الله روحك - 00:11:07

وما كان لك موقف في تلك الفتنة كنت متوقفا متثلا تنتظر ما يقوله الناصحون العلماء الربانيون وما كان لك موقف هل سيحاسب يحاسبك ربك على ذلك هل تدخل بذلك نار جهنم ابدا - 00:11:27

بالعكس اذا اتخذت موقفا تسأل عنه وربما تتخذه دون بينة ولا حجة. فتكون من الآثمين اذن القصد ان طاعة اولي الأمر يدخل فيها الأمران فلا ينبغي ان نغفل عن طاعة العلماء - 00:11:42

العلماء وطاعة الامراء ومما يدل على وجوب طاعة العلماء قول الله تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. اهل الذكر هم اهل العلم ومما يدل على وجوب طاعة الامراء - 00:12:02

قول النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين من حديث ابن عمر السمع والطاعة على المرء المسلم فيما احب وكره ما لم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة. وستأتي هذه المسألة ان شاء الله وهي اذا امر العبد بالمعصية وان الطاعة تكون في المعروف. تأتي بعد قصدنا هنا - 00:12:20

ذكر الدالة الدالة على وجوب طاعة الامراء كما تجب طاعة العلماء ايضا قول النبي صلى الله عليه وسلم عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك واثرة عليك واثرت عليك - 00:12:44

المراد بالاثرة الحال غير المرضية واثارت عليك اي اذا رأيت حالا لا ترضيك. او لا ترضي عامة الناس عليك ايضا بالسمع والطاعة. والنصوص فيها كثيرة لا تخفى منها حديث العرباض بن سارية الذي سبق معنا قبل قال وعظنا رسول الله موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها - 00:13:02

العيون فقلنا كانها موعظة مودعين فاوصينا فقال اوصيكم بتقوى الله و والسمع والطاعة وان تأمر عليكم عبد حبشي فانه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا. فالنصوص في هذا كثيرة. المبحث الثاني - 00:13:27

مبحث اشرت اليه في الدرس الماضي وقلت سيأتي وهو ما هي الامور التي تتم بها ولاية الامر ولي الامر الذي تجب طاعته باي الامور ينصب ويصير ولي امر للمسلمين ويجب عليهم طاعته. ما هي الاشياء التي تتحقق بها ولاية امر شخص ما - 00:13:46

الجواب ان ولاية الامر تتم باربعة امور. عند اهل السنة. والامر الاول فيه كلام كما سأذكر باذن الله. الامر الاول النص من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينص رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:14:09

على ان فلانا هو الخليفة من بعده وهذا قيل قاله بعض اهل السنة في خلافة ابي بكر الصديق. قال بعض اهل السنة ان خلافة ابي بكر الصديق كانت بالنص من رسول الله صلى الله عليه وسلم. والصحيح الراجح الذي عليه جماهير اهل السنة ان خلافة ابي بكر الصديق لم تكن - 00:14:27

النص وانما كانت باجماع واتفاق اهل الحل والعقد كما سنذكر في الامر الثاني وانما النصوص الواردة في ابي بكر الصديق فيها اشارة الى تقديمه. الى انه مقدم على غيره من الصحابة والى انه - 00:14:51

يمكن ان يخلف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لكن ليس هناك دليل على سبيل التنصيب ان ابا بكر الصديق هو الخليفة من بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن هناك اشارات - 00:15:12

فتقديمه عليه الصلاة والسلام لابي بكر الصديق ان يؤم الناس مكانه تقديمه اماما للناس في الصلاة فيه اشارة الى ذلك. ولذلك الصحابة لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا - 00:15:28

رضيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لدينا افلا نرضاه لدينا؟ يقصدون الصلاة انه قدمه عليه الصلاة والسلام لما مرض ان يؤم الناس بس فتقديم النبي صلى الله عليه وسلم له في مرض موته فيه اشارة لذلك - 00:15:44

ومما فيه اشارة لهذا ما رواه الشيخان من حديث عائشة رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ادعي

لي ابا بكر واخاك عبد الرحمان - 00:16:01

حتى اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمني ويقول قائل انا اولي ويأبى الله والمؤمنون الا ابا بكر قال النبي صلى الله عليه وسلم
ويأبى الله والمؤمنون الا ابا بكر ايضا هذا فيه اشارة وايماء لهذا اذن فالقصد ان خلافة ابي بكر عند جماهير العلماء من اهل السنة -

00:16:15

ما كانت بالنص الصريح لكن هناك نصوص تشير لهذا المعنى وتحتمل لكن الصريح لم يكن. وانما الصحيح ان كانت بالطريق الثاني

طريق الثاني الذي تتم به ولاية الامر هو اتفاق اهل الحل والعقد - 00:16:37

والمقصود باهل الحل والعقد من يتكلفون ويوكلون في البلد عقد العقود بانجاز العقود بربطها والذين لهم امر فكها وحلها. من هذا

اخذت التسمية اهل الحل والعقد ويدخل فيهم العلماء واهل الشأن - 00:16:57

اهل الشأن من راجحي العقول ونحوهم فاهل الشأن من اهل البلد سواء اكانوا من العلماء والعلماء داخلون في هذا بطريق الاولى

ويدخل فيهم اهل العقول الراجحة واهل الشأن واهل الفضل في البلد - 00:17:24

ممن يستشارون في امور الدنيا كما يستشار العلماء في امور الدين. اصحاب الخبرة والتجربة ونحو ذلك. ممن يرجع اليهم فاذا اتفق

اهل الحل والعقد على تنصيب شخص ما وليا لي - 00:17:43

امور المسلمين فانه بذلك تثبت ولايته. بعد ان لا يكون له ولي. بعد ان يزول الولي السابق او ان يموت او نحو ذلك. فمن الطرق التي

تثبت بها الولاية اتفاهم - 00:18:03

وعندما يقول اهل العلم اتفاق اهل العلم والعقد معناه انه لا يشترط اتفاق الناس كلهم اجمعين والا لكان هذا الامر متعذرا ان يتفق

الناس كلهم اجمعون هذا امر متعذر او على الاقل متعسر لا يكون - 00:18:16

اذن العبرة باتفاق اهل الحل والعقد. ولو خالف بعض العامة فلا يضر خلافه العبرة باتفاق اولئك باهل الشأن والعلم. فالمقصود ان هذا

طريق شرعي تثبت به ولاية الامر وقد كانت ولاية ابي بكر الصديق على الصحيح بهذا الطريق - 00:18:34

فقد اتفق اهل الحل والعقد من الصحابة رضي الله عنهم كبار الصحابة وعلماء الصحابة واهل العقول الراجحة من الصحابة اجمعوا بعد

خلاف يسير بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:18:57

بعد ذلك استقر الامر على ان ابا بكر الصديق احق بالخلافة من غيره. وانه ولي امر المسلمين وتمت بيعته على ذلك وهو كان خليفة

للمسلمين لكن اهل الحل والعقد الذين اتفقوا على ابي بكر اعتمدوا على ماذا في هذا - 00:19:15

اعتمدوا على تلك النصوص السابقة التي فيها الاشارة الى انه احق بالولاية. اعتمدوا عليها واستندوا اليها فرجحوا ابا بكر الصديق. اذا

الثاني اتفاق للعقد اذا ففي اي عصر من العصور اذا اتفق اهل الحل والعقد بعد موت خليفة او ازالته او نحو ذلك اذا لم يكن له -

00:19:35

اتفقوا على ان فلانا هو الولي تحصل بذلك وتتم به الولاية. ويكون ولي امر المسلمين تجب له ما تجب ولغيره من ولاية الامور مما

سيأتي باذن الله هذا الطريق الثاني. الطريق الثالث المشورة - 00:19:55

او العهد الطريق الثالث العهد اي ان يعهد الخليفة السابق الأول الى خليفة من بعده العهد وهي التي تتم بها الولاية ولاية الامر في

اغلب بلدان المسلمين في زماننا هذا - 00:20:13

العهد ان يعهد خليفة الى شخص من بعده بان يقول فلان هو الخليفة من بعدي هذا يسمى العهد وهو هو طريق صحيح شرعي تثبت

به ولاية الأمر ومن هذا ولاية عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه - 00:20:32

فقد عهد ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه الى عمر من بعده وصى ابو بكر قبل وفاته الى ان الأمر ان ولاية الأمر وان الخلافة

ستكون لعمر فهو احق بها - 00:20:51

من بعده وهو كذلك فافضل الصحابة ابو بكر ثم عمر رضي الله تعالى عنهما باجماع اهل السنة. اجمعوا على هذا الترتيب كما سبق ان

ابا بكر الاول في الفضل ثم يليه عمر في الفضل وقد وليه كذلك في الخلافة. اذا فكانت بالعهد - 00:21:11

الطريق الثالث الذي الطريق الرابع الذي تثبت به الولاية ان يتغلب على الناس رجل بالقهر. الغلبة هو القهر فإذا تغلب رجل على الناس بالقهر ولي امرهم وملك وصار الخروج عليه ومخالفته بعد ذلك - [00:21:30](#)

مؤذنة بالفتن وبوقوع المفسد فانه تجب طاعته اذا استقر له الامر واستتب له فلا تجوز مخالفته. ولو كان ذلك بطريق القهر والغلبة ما دام الأمر قد استقر له وكانت له القوة وكان له السلطان. واذا خرج عليه الناس تزهق الأرواح - [00:21:58](#)

وتسيل الدماء وتقع المفسد العظيمة فان طاعته واجبة. حقنا للدماء ودرءا فهذا طريق من الطرق التي يثبت بها ولاية الامر. نعم هو ليس طريقا اختياريا. وانما هو طريق قهري اذ الطريقة التي تثبت بها الولاية يمكن تقسيمها الى قسمين - [00:22:25](#)

الى طريقة اختيارية قسمها العلماء بذلك الطريقة الاختيارية ترجع في زمننا لامرين اما لاتفاق اهل الحل والعقد واما للعهد والطريقة القهرية الجبرية هي التي تكون بالغلبة فالمقصود اذا تم هذا فتجب طاعة ولي الامر - [00:22:49](#)

ولا يجوز لمسلم حينئذ ان يقول ان فلانا هذا ولي امر المسلمين او صار ملكا او صار خليفة او نحو ذلك بطريق الظلم والعدوان والقهر والغلبة فلا تجب طاعته. نقول لها ولو كان بطريق الظلم والجور والغلبة فتجب طاعته. اذا استقر له الامر تجب الطاعة - [00:23:13](#)

نعم يمكن ان ينازع في اول الامر قبل استقرار الامر له. اذا طلب ذلك او حاول ذلك في اول الامر يمنعه من يستطيع ذلك لكن اذا استقر الامر له وصارت له قوة ومناعة وكان يترتب على الخروج عليه مضار فيحينئذ تجب الطاعة - [00:23:36](#)

مما يدل على هذا ما ذكره الامام القرطبي رحمه الله في تفسيره لقول الله تعالى واذا قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة. قال القرطبي رحمه الله اه فان تغلب من له اهلية الامامة واخذها بالقهر والغلبة فقد قيل ان ذلك يكون طريقا رابعا - [00:23:56](#)

قد سئل سهل بن عبدالله التستري ما يجب علينا لمن غلب على بلادنا وهو امام. قالت تجيبه وتؤدي اليه ما يطالبك من حقه ولا تنكر فعاله ولا تفر منه. واذا ائتمنتك على سر من امر الدين لم - [00:24:16](#)

وقال ابن خويزم من داد من المالكية ولو وثب على الامر من يصلح له من غير مشورة ولا اختيار وبايع له الناس تمت له البيعة وكلام اهل العلم وكلام السلف في هذا كثير جدا واوامر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:36](#)

بطاعة ولاة الامر في المنشط والمكره وفي جميع الاحوال فيها ايضا اشارة لهذا. في منشطك ومكرهك وان وليك عبد يعني بالغلبة تغلب عليك فتجب الطاعة في عسرك ويسرك بل واثرة - [00:24:57](#)

كما سبق اذا ففيها ايضا التصريح بان هذا الامر تتم به الولاية قال النبي صلى الله عليه وسلم بايعنا على السمع قال عبادة ابن الصامت رضي الله تعالى عنه بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:25:16](#)

على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثرة علينا والا ننازع الامر اهله الا ان تروا كفرا عليكم من الله فيه برهان. وستأتي هذه المسألة اذا رأينا الكفر البواح - [00:25:39](#)

المبحث الثالث حق ولاة الامر على الرعية ما هو حق ولاة الامور على الرعية؟ ولاة الامور لهم حقوق على الرعية وللرعية حقوق عليهم فحقوق الرعية عليهم ان لا يظلموهم وان لا يجوروا وان لا يعتدوا عليهم - [00:25:55](#)

وان اه يجلب لهم كل ما ينفعهم ويصلحهم. وان يدرأوا عنهم كل ما يضرهم. هذا حق للرعية على راعي وكذلك الراعي عليه حقوق للرعية. منها النصح لهم يجب للرعية على الراعي النصح له. ما معنى النصح له؟ يدخل في النصح له السمع والطاعة كما سبق. ويدخل في النصح له - [00:26:18](#)

الدعاء له اي بالخير ويدخل في النصح له ترك الخروج عنه. سواء اكان خروجا بالبدن او اكان خروجا باللسان الخروج على ولي الامر قد يكون بالجسد وذلك يكون باحداث الفوضى والفتن بالقتال المحاربة ونحو ذلك - [00:26:49](#)

وقد يكون الخروج بالتهيج عليه والدعوة له باللسان بعض الناس ربما لا يكون من الخوارج بالسيف لم يخرج بالسيف وانما يخرج عليه باللسان ففي كلامه تهيج للناس على معصية ولي الامر - [00:27:14](#)

وعلى الخروج عليه وعدم طاعته ونحو ذلك فهذا نوع من الخروج. ويسمى هؤلاء تسمى هذه الطائفة من الخوارج يسمون بالخوارج القعدية الخوارج القاعدية طائفة خرجوا وقعدوا. يسمون بالقاعدية لانهم لم يخرجوا بالسيف قعدوا. ولكنهم خوارج - [00:27:34](#)

في اعتقادهم وكذلك في لسانهم فلا يعتقدون ان ولي الامر وليا لهم. ويعتقدون انه لا تجب طاعته وانه يجب الدعاء عليه ونحو ذلك. هذا خروج بالاعتقاد وربما يؤدي ذلك الى دعوة الناس الى هذا والتصريح باللسان. فهذا ايضا نوع من الخروج. اذا الواجب -

00:27:59

للعناية بالنصح لهم والنصح لهم يكون بالسمع والطاعة ويكون بالدعاء له ويكون بترك الخروج عليهم ويدخل في النصح لهم النصيحة يدخل في المسألة ومن نصيحة بمعناها المعروف توجيههم او ارشادهم او نحو ذلك. هذا ايضا امر مشروع - 00:28:25 لكن النصيحة لولاة الامور يجب ان تكون بالرفق واللين وان تكون بالسر كما تكون لعامة المسلمين. اذا اردت ان تنصح احدا من عامة المسلمين وقعت منه مخالفة. صدرت منه معصية - 00:28:51

ومخالفة شرعية ترك واجب ولا فعل محرم؟ ما الواجب عليك في النصح يجب عليك الرفق واللين معه في النصح ويجب عليك الادب في نصحه ان تتأدب معه. ويجب عليك الا تفضحه. ان تنصحه سرا فيما بينك وبينه - 00:29:11 ان النصيحة امام الناس مدعاة لعدم القبول من عامة الناس انت انت مع نفسك هل تقبل ان ينصحك احد امام الناس ان ينصحك احد علنا جهارا نهارا اتقبل هذا في نفسك - 00:29:29

فكيف تحبه لغيرك فكيف بولي امر المسلمين؟ اذا كنت انت عبد ضعيف ليس لك ليست لك مكانة دنيوية ولا مقام تخشى من ان تذهب هيبتك فيه ومع ذلك لا تحب هذا - 00:29:45

فكيف بمن له شأن ومن له مكانة دنيوية قد تذهب هيبتة ان نوصح امام الناس جهرا. فاذا كان هذا واجبا لعامة المسلمين فيجب لولاة الامور من باب اولي خصوصا مع ما هم فيه من المقام - 00:30:03

الذي قد يدعو بعضهم الى عدم قبول النصح. اذا كان بي اذا كان معه سوء ادب. اذا كان بشدة وغلظة واذا كان جهارا نهارا اذا يجب اجتناب سوء الادب. واجتناب الغلظة والشدة واجتناب اش - 00:30:21

الجهر والمقولة المشهورة المعروفة النصيحة امام المألف ضيعة اذا فالنصح لهم مشروع لكن بهذه الشروط والضوابط. فمن من تيسر له واستطاع وقدر ان ينصح وكان اهلا للنصيحة له الاهلية على النصيحة كان عالما خبيرا - 00:30:38

بالمفاسد والمصالح ومآليت الامور وعلاقات الدول ونحو ذلك واستطاع وقدر ان ينفرد بولاة الامور فيما بينه وبينهم وان يناصرهم بادب وبرفق ولين فليفعل فان ذلك امر مطلوب شرعا وواجب على الكفاية - 00:31:01

ومن لم يستطع من لم يقدر من لم يتيسر له ذلك فلا يكلف الله نفسا الا وسعها ما كلفه الله تعالى بشيء لا يقدر عليه انت لك مثلا ان تنصح ولي امر ما ان يفعل كذا ولك الاهلية عندك خبرة وتجربة وعلم لكن لم يتيسر لك لقاءه ولا الانفراد به - 00:31:21

طيب ما كلفك الله تعالى بذلك؟ وانما تكون مكلفا اذا كنت قادرا في التكاليف كلها مرتبطة باش بالاستطاعة فاذا عدت الاستطاعة فلا تكلف اما ان توجه النصح لولاة الامور علنا - 00:31:41

وجهارا وبشدة وغلظة وبقدح وسب وشتم وتنقيص وسوء ادب ونحو ذلك. وتظن انك قد ناصحت وانك قد اديت ما عليك وانك ممن لا يخاف في الله لومة لائم فهذا خلاف الحق وهذه معصية - 00:32:00

وهذا توجه باطل هذا التوجه وهذا الفكر من التوجهات والافكار الباطلة غير الصحيحة. لا تكون النصيحة بهذه الصورة. لم يأمر الله تعالى بالنصيحة بهذه الطريقة. بل هذا يدل على جهل الانسان وعلى قلة عقله - 00:32:22

وجهت نصيحة في على منبرك في مكان ما وبذلك الصورة والطريقة ما ادراك انها وصلت اصلا لولي الامر؟ ما ادراك انها وصلت. في الغالب لا تصل ولو فرضنا اذا اذا لم تصل فما فائدتها؟ الى كانت نصيحتك مغتوشلش - 00:32:43

انت في مكان في بالي يصلي معك عشرة ولا عشرون وثلاثون من الناس. ما التفت اليك احد. اذا ما في كلامك الا تهيج للناس وزرع الحقد والبغض والعداوة في قلوبهم فقط - 00:33:03

اذن اذا لم تصل نصيحتك فما فائدتها؟ لا لا منفعة منها طيب فاذا وصلت بتلك الصورة بتلك الشدة والغلظة اذلك من اسباب قبولها لو وجهت اليك نصيحة بتلك الصورة اتقبلها انت - 00:33:17

إذا كنت لا تحب ذلك لنفسك لما تحبه لغيرك إذا فذلك من الطيش والجهل وليس من النصح في شيء وليس من يقول ذاك الكلام هو الذي لا يخاف في الله لومة لائم الذي لا يخاف في الله لومة لائم حقا هو - [00:33:35](#)

الذي يزن الأمور بميزان الشرع. يقدرها بمقدار الشرع ويضبطها بضوابطها الشرعية. دون تفلت ولا طيش ولا حماس ذلك من الحماس الزائد الدال على قلة عقل صاحبه وعلى طيشه فليس الأمر كذا ولذلك العامة عامة الناس ممن لم يعرفوا عقيدة أهل السنة على أصولها وأسسها يتأثرون بمثل هؤلاء. ويقول فلان والعالم - [00:33:53](#)

فلان هو الداعي حقا لا يخاف انظروا ماذا قال ما المصلحة التي ترتبت على ذلك؟ ها هو قال شنو تغير شيء؟ تحققت مصلحة بل وقع ضرر عليه وعلى غيره ضرر عليه وعلى غيره ممن تأثر بفكره هادشي لي وقع وقعت مفاصد وما وقعت مصلحة - [00:34:22](#)

المقاطعة ما عنده من الخير مما كان ينفع الناس به ربما كان ذلك سببا في انقطاع ما عنده من الخير. فالمقصود ان هذا ليس من نصح ولا من الدعوة في شيء. إذا النصح يكون بالسمع والطاعة والدعاء لولاة الأمور. وستأتي ان شاء الله هذه المسألة. قال - [00:34:44](#)

لتعلموا ان هذا كلام ان هذا كلام السلف وليس كلاما محدثا. ولا كلاما للمداهنين. بعض الناس يقول هذا كلام اش؟ كلام المداهنين وكلام علماء السلطان او نحو ذلك. قال الحافظ بن حجر رحمه الله في الفتح - [00:35:06](#)

وهو يعلق على ما رواه الشيخان البخاري ومسلم واللفظ لمسلم هذا موجود في الصحيحين منذ زمن قديم ما فيه لا علماء سلطان ولا شيء انظروا ماذا قال وائل عن ابي وائل شقيق بن سلمة قال قيل لاسامة الا تدخل على عثمان على عثمان بن عفان؟ بن عفان فتكلمه قال - [00:35:22](#)

اترون اني لا اكلمه الا اسمعكم قالهم واش كضنو انني الى بغيت نكلمو خاصني تا نسمعكم انني كلمته ولذلك من سوء الظن بالعلماء ظن كثير من العامة ان العلماء الذين لهم قرب من السلطان لا يناصحونه - [00:35:49](#)

يقولون العلماء لا يتكلمون ولا يناصحون اولي الأمر اترون كما قال شقيق اذا ناصحوا اولي الأمر ان يسمعوكم ان يخبروكم بذلك ان يتكلموا معهم جهرا؟ النصيحة تكون فيما بينهم وبين اولي الأمر. ولذلك الواجب على المسلمين احسان - [00:36:10](#)

الظن بالعلماء انهم يناصحون سرا سواء عمل اولو الأمر بنصائحهم ام لا؟ لان المطلوب منك شرعا واش نتا؟ ان تنصح ولا عليك ان يستجيب الناس او ان لا يستجيبوا طلب منك ان تنصح - [00:36:32](#)

والامر يرجع للمنصوح. قد يستجيب وقد لا يستجيب. فمن احسان الظن بهم ان نقول انهم يناصحون في السر. ولذا قال شقيق اترون اني لا اكلمه الا اسمعكم لابد من ان تسمعوا بذلك قال والله لقد كلمته فيما بيني وبينه - [00:36:46](#)

ما دون ان افتح امرا لا احب ان اكون اول من فتحه. يعني كلمته يقصد كلمته بأدب دون ان تقع فتنة. قال الحافظ ابن حجر تعليقا على هذا الاثر في فتح الباري. اي كلمته فيما اشرتم اليه فديك الأمور لي بغيتوني نتكلم معاه فيها - [00:37:07](#)

لكن على سبيل المصلحة والادب في السر بغير ان يكون في كلام ما يثير فتنة او نحوها. وعن عياض بن غنم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اراد ان ينصح السلطان بامر فلا يبدله علانية. ولكن ليأخذ - [00:37:26](#)

بيده فيخلو به. وان فان قبل منه فذاك والا كان قد ادى الذي عليه. رواه الامام احمد في مسنده والحاكم وابن ابي في السنة وهو صحيح بمجموع طرقه كما قال الالباني - [00:37:46](#)

إذا النصح ينبغي ان يكون بالرفق واللين وبالسر والا لما كانت فيه مصلحة. النقطة الرابعة المتعلقة بهذا الامر قلنا من النصح لولاة الأمور السمع والطاعة في في المعروف لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ولذلك قلنا طاعة اولي الأمر من العلماء والامراء ليست مطلقة تابعة لطاعة الله ورسوله - [00:38:02](#)

فاذا امروا بما ليس فيه معصية وهو المعروف المعروف كل ما ليس فيه معصية يعني غير المنكر فتجب طاعتهم واذا امروا بالمنكر اي بالمعصية فلا سمع ولا طاعة. قال النبي عليه الصلاة والسلام - [00:38:26](#)

بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة قال جرير بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة وان انصح لكل مسلم وقال عليه الصلاة والسلام من اطاعني فقد اطاع الله ومن يعصني فقد عصى الله ومن اطاعه. ومن يطع الامير فقد اطاعني

ومن يعصي الامير فقد عصى - 00:38:44

وقال عليه الصلاة والسلام انما الطاعة في المعروف. اذا فالطاعة في غير معصية الله تعالى طيب هنا مسألة اذا وقع خلاف بين ولي الامر وبين العالم الفقيه وكان ما ارشد اليه ولي الامر واوجبه وامر به - 00:39:04

قد افتى به بعض العلماء قال به بعض العلماء يعني لو ان هناك مسألة خلافية بين العلماء وولي الامر اختار فيها قولاً من الاقوال والزم الناس به وحملهم عليه خلافاً للقول الآخر - 00:39:27

وانت تعتقد ان الراجح هو القول الآخر هو قول العالم الآخر فما الذي يجب عليك شرعاً يجب عليك طاعة ولي الامر وان تعمل بخلاف ما تعتقده راجحاً. بل ماشي نتا المقلد العالم العالم نفسو - 00:39:49

مسألة اختلف فيها العلماء في زمن على قولين عالم رجح كذا وعالم رجح كذا ولي الامر اخذ بنصيحة هذا العالم او بقول هذا العالم ثم جاء الوقت للعمل بتلك الفتوى وهذا العالم حاضر - 00:40:05

فهل يعمل بما يعتقد ويخالف ولي الامر؟ وما عليه عامة المسلمين او يعمل بقول العالم الآخر الذي قال به ولي الامر ولو كان مخالفاً لما يعتقده راجحاً الثاني هو الواجب شرعاً - 00:40:23

ولذلك من القواعد الفقهية المعروفة بقواعد الفقه ايش يقولون يقولون اش امر ولي الامر يرفع الخلاف امر ولي الامر اذا كان في المسألة خلاف فامر ولي الامر يرفع الخلاف. مثلاً نعطيكم مسألة بسيطة - 00:40:39

مثلاً الصلاة على الغائب ايلاً مات شي غائب من ولاية الامور واحد من ولي امر في بلد اخر ومات اختلف صلي عليه في بلده دفن ووقع الأمر والفقهاء والعلماء اختلفوا قديماً وحديثاً في الصلاة على الغائب في هذه السورة قد صلي عليه في بلده - 00:40:57

فهل نصلي عليه في بلد اخر؟ الصلاة على الغائب اذا لم يصلي عليه هذه جائزة بالاجماع لا خلاف فيها لكن صلي عليه فان يصلي عليه في بلد اخر اختلف العلماء في ذلك. فبعض العلماء قالوا لا صلي عليه في بلده لا تكرر الصلاة. صلاة الجنازة لانها فرض كفاية -

00:41:15

وفروض الكفاية لا تتكرر مصلحتها بتكررها اذا لا نصلي عليه. وقال بعض العلماء لا يصلي عليه اذا كان اذا كان اهل من اهل الشأن كالعلماء والامراء. وكلهم يستندون لنفس الحديث - 00:41:33

ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي قال الأولون صلى على النجاشي لأنه لم يصلي عليه وقال الآخرون صلى على النجاشي لأنه نجاشي لأنه ولي اي امر اذن المسألة فيها خلاف ولي الامر في بلدنا الزمنا - 00:41:49

ان نصلي صلاة الغائب على العالم على ولي الامر الفلاني الذي صلي عليه وانت تعتقد ان القول الآخر هو الراجح شرعاً يلزمك ان تصلي عليه. لان امر ولي الامر يرفع الخلاف. المسائل الخلافية اذا قال ولي الامر فيها بقول يرفع الخلاف وتجب - 00:42:04

مما يدلكم على هذا؟ الصحابة رضي الله تعالى عنهم انظروا لما صح عن ابي موسى فيما رواه الامام مسلم في صحيحه كان ابو موسى الاشعري رضي الله عنه يفتي بالتمتع في الحج - 00:42:22

ينصح الناس بان الحج تمتعاً افضل انواع الحج افضل انواع النسك ان يحج الانسان متمتعاً وهذا الذي عليه جماهير العلماء. فكان يفتي به ابو موسى الاشعري في خلافة عمر رضي الله عنه - 00:42:37

وعمر رضي الله عنه ابو موسى ما كان يعلم هذا. وعمر رضي الله تعالى عنه امر بالافراد. امر الناس ان يحجوا مفردين. يعني بحجة فقط دون عمرة فلما بلغ الخبر الى ابي موسى الاشعري ايش قال؟ قال يا ايها الناس من كنا افتيناه فتياً فليتنئد - 00:42:54

يعني بالحج تمتعاً فليتنئد فإن امير المؤمنين قادم عليكم فبه فأتّموا قاليكم حجوا بالافراد وهو سيؤمكم فبه فأتّموا حجوا معاه كاملين بالافراط بل اكثر من هذا ما في سنن البيهقي عن عبدالرحمن بن يزيد قال - 00:43:16

كنا مع عبد الله بن مسعود بجمع فلما دخل مسجد منى قال كم صلى امير المؤمنين قالوا اربعا فصلى اربعا ابن مسعود رضي الله عنه كان يرى وهذا هو الراجح الذي عليه جماهير السلف - 00:43:39

ان الصلاة في منى تقصر يسن للحجاج ان يصلوا الظهر والعصر جمعا وقصرا وهذا الذي كان يفتي به ابن مسعود. لكن لما دخل مسجد

منى سألهم كم صلى امير المؤمنين - 00:43:59

بين الناس عمر فقالوا صلى دون تقصير جماعة لكن صلى اربعا اربعا عثمان فقال فقلنا الم تحدثنا ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين واما بكر صلى ركعتين؟ فقال بلى - 00:44:11

وانا احديثكموها الان ولكن عثمان كان اماما فما اخالفه والخلاف شر. وهذا محل الشاهد فما اخالفه والخلاف شر. وفي رواية قال اني اكره الخلاف واتمام كما قلنا الصلاة في السفر في هذا في هذه الحالة خلاف السنة - 00:44:30

السنة قصر الصلاة ومع ذلك عمل ابن مسعود بما كان يراه عثمان اجتهدا منه رضي الله تعالى عنه لئلا يخالف الامر قال والخلاف شر وقال اني اكره الخلاف فإذا القصد - 00:44:54

ان طاعة ولاة الامر في هذه المسائل التي تكون بهذه الصورة واجبة واما في معصية الله تبارك وتعالى فلا طاعة قلت فيما سبق من النصح لولاة الامور الدعاء لهم وعدم الدعاء عليهم. قال اهل السنة من علامات اهل السنة الدعاء - 00:45:12

لولاة الامور. ومن علامات اهل البدع والاهواء الدعاء على ولاة الامور. ولذلك ثبت عن غير واحد من السلف انهم قالوا منهم الامام احمد والفضيل بن عياض وغيرهما لو كانت لي دعوة مجابة لجعلتها في السلطة - 00:45:36

وقد سئل الفضيل رحمه الله عن معنى هذه المقالة لماذا قالوا؟ لو كانت لي دعوة مستجابة لجعلتها في السلطان. ولدعوت بها للسلطان بمعنى جعلتها في السلطان واثره على نفسي. سألوه عن سبب ذلك. فقال رحمه الله اذا جعلتها في نفسي لم تعدي - 00:45:54

تكون مصلحة قاصرة علي لم تعدي واذا جعلتها في السلطان صلح فصلح بصلاحه العباد والبلاد قال فامرنا ان ندعو لهم بالصالح ولم نؤمر ان ندعو عليهم وان ظلموا وان جاروا - 00:46:16

لاحظ ولو كان ولاة الامور ظالمين جائرين. اذا دعيت دعوت لهم بالهداية والصالح واستجاب الله دعائك وصلحوا الا يكون في هذا خير لك ولعامة المسلمين للبلاد والعباد لا شك ان ما عندهم من الشر والفساد سيقول او يزول. وتعبه مصالح ومنافع للمسلمين -

00:46:33

اذا قال وان جاروا وان ظلموا اذا فالدعاء لهم بالصالح فيه مصلحة متعددة للبلاد والعباد ولهذا كانوا يؤثرون الدعاء لهم على الدعاء لانفسهم ومن كان صادقا من المسلمين فانه يدعو لولاة الامور في مواطن اجابة الدعاء - 00:46:57

في سجوده وفي الثلث الأخير من الليل واذا كان واقفا بعرفة ونحو ذلك من المقامات لأنه بصلاحتهم صلاح البلاد والعباد. قال الإمام الطحاوي رحمه الله مشيرا لعقيدته السنة في هذا الباب قال ولا نرى الخروج على ائمتنا وولاة امورنا وان جاروا وان ظلموا -

00:47:15

ولا ندعو عليهم ولا ننزع يدا من طاعتهم ونرى طاعتهم من طاعة الله عز وجل فريضة ما لم يأمر بمعصية قال وندعوا لهم بالصالح والمعافاة ختم ادم. وندعوا لهم بالصالح والمعافاة. اذا الخلاصة انه ولو - 00:47:35

وصل من ولاة الامر فسق او جور فلا يجوز الخروج عليهم. طيب ما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم الا ان تروا كفرا بواحا عليكم من الله في برهان قلت ستأتي ونختم بها بإذن الله تعالى. قلنا الأصل انه وإن ظهر منهم فسق او جور او ظلم او اعتداء لا يجوز

الخروج عليهم - 00:47:55

الا ان نرى كفرا بواحا. بمعنى كفرا ظاهرا واضحا قد توفرت فيه شروط تكفير صاحبه وانتفت جميع الموانع والذي يقضي ويحكم بتوفر الشروط وانتفاء الموانع يجب ان يكون خبيرا قريبا عالما - 00:48:15

بالامر وبما يحتف به من المصالح والمفاسد بمعنى ميمكنش نتا تكون بعيد ولا عالم يكون بعيد في بلد اخر ويقول ذلك الفعل الكفري الذي صدر من فلان قد توفرت شروطه وانتفت - 00:48:38

موانعه نحن نقصد لو صدر فعل كفري منه واما من ارتد وصرح بارتداده وكذا لا اشكال في كفره او من كان كافرا اصالة لا اشكال الذي كفره لا نتحدث عن هؤلاء واننا نتحدث عن ولي امر مسلم يعلن الاسلام والسنة ويصلي مع المسلمين وصدر منه فعل - 00:48:54

في الظاهر فليس كل من وقع في الكفر كان كافرا هاد الفعل ماشي واحد من عامة المسلمين لا يجوز تكفيره حتى تتوفر شروط

التكفير وتنتفع هي الموانع ولا يحكم بتوفرها الا من كان قريبا من الشخص كان معاه وعارف حالو وشايفو مزيان - [00:49:14](#)
يحكم بان الشروط توفرت الموانع ان انتفت فكذلك ولي الامر هو من المسلمين فلا يحكم بكفره بمجرد صدور فعل كفري مع ان اصله الاسلام والسنة اذن القصد الا ان تروا كفرا بواحا ظاهرا واضحا بينا توفرت شروطه وانتفت موانعه ولا يحكم بتوفر الشروط وانتفاء الموانع العام - [00:49:34](#)

ولا الهمج الرعاء من الناس وانما يحكم بذلك اهل العلم والامانة والديانة واهل القرب من ولاة الامور هم الذين يجزمون بتوفرها اه حصولها طيب فان لو قدر اننا رأينا من ولي امر كفرا بواحا ظاهرا وقضى بذلك العلماء وهلي الخبرة قالوا فلان كافر او صرح بكفره انه ارتد او انه لا يؤمن - [00:49:58](#)

لا بالقرآن ولا بالسنة وانه لا تجب الصلاة انكر معلوما من الدين بالضرورة. مثلا ووضح كفره فهل الخروج عليه مطلوب في كل حال؟ الجواب لا ففي هذه الحالة يجوز الخروج عليه اذا لم يترتب على الخروج عليه مفسد - [00:50:25](#)
اما اذا كانت ستترتب مفسد عظيمة على الخروج عليه اعظم من المفسد التي تحصل تحت طاعته فان البقاء تحته امر واجب ولا يجوز الخروج عليه والحالة هذه حقنا للدماء ودرءا للمفاسد الكبرى بالوقوع في المفسد الصغرى - [00:50:47](#)
وقد صرح بهذا غير واحد من اهل العلم وممن ذكره ابن القيم رحمه الله تعالى اذا ادى وهذا قاعدة معروفة عندنا فإنكار المنكر متى ادى انكار المنكر وازالة هذا من انكار المنكر؟ الى منكر اعظم فإن - [00:51:11](#)

انه لا يجوز يكون التغيير حينئذ هو المنكر اذن فإن ظهر كفر بواح بشروطه وانتفاء موانعه فلا يجوز الخروج مطلقا وإنما يقع الخروج من المسلمين اذا كانت تترتب عليه المصلحة وتنتفي عنه المفسدة. وذلك بان تكون لهم القوة وان تكون لهم العدة وان يكون - [00:51:27](#)

لهم العتاد والا تترتب مفسد اعظم الى غير ذلك. مما يقدره اهل الشأن والخبرة. اما ان كان المسلمون ضعافا قلة لا عدة ولا عتاد ولا قوة. ثم قالوا نخرج فترتب على الخروج عليهم قتلهم - [00:51:51](#)
سفك دمائهم ازهاق ارواحهم كما حصل في كثير من البلدان فان الخروج حينئذ شر وليس مطلوبا شرعا والحالة هذه الصبر فعليه وتحتته مع ما عنده من المفسد اهون من الوقوع في مفسد اعظمها واكبر هذا حاصل ما تعلق - [00:52:10](#)
لهذا المبحث ثم بعد ذلك ان شاء الله يأتي قوله واتباع السلف الصالح واقتفاء اثارهم والاستغفار لهم والله تعالى اعلى واعلم واجل واحكم وصلى الله وسلم على نبينا سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - [00:52:30](#)
ها هي - [00:52:45](#)